بحوث ودراسات

بعض المعادلات في إشكالية الانتخابات العراقية(*)

الاستاذ المساعد الدكتور
عبد الجبار احمد عبد (**)

المقدمة

ليس تطبيق الديمقراطية على ارض الواقع، مثل سهولة الحديث عن فكرتها في العقول والرغبة بها في النفوس سيما وان مجال هذا التطبيق في دولة من الدول النامية التي لا تعاني من ضمن ما تعانيه تلك لدول حسب بل وتميزها بتجربة استبدادية فريدة في نوعها توضحت معالمها بشكل واضح منذ 35عاماً وذات جذور تمتد لابعد من هذا التاريخ.

والحديث عن الانتخابات العراقية المزمع اجراؤها في نهاية كانون الثاني من عام 2005، هو الحديث عن تجربة عراقية جديدة لم يشهدها العراق منذ نصف قرن تقريباً.

وليس تعقيدات الاستبداد للنظام السابق هي من تلقي بظلالها على هذه الانتخابات حسب، بل ووجود الاحتلال الامريكي ايضاً الذي هو وجه آخر من وجوه الاستبداد.

وما بين استبداد الماضي واستبداد الحاضر، وعلى ضوء تحقيق بعض المعادلات السياسية المعبرة عن تنافس او تضارب المطالب والرغبات والاتجاهات والمصالح او تعاونها وتوحدها، سيتحدد مستقبل هذه الانتخابات.

ولا تدعي هذه المعادلات بانها معبرة عن كل الحقيقة بل كل ما تدعيه انها تصورات اولية قد تكون صائبة او العكس، ولكن ما يحددها هو الامل والحلم في زرع بذرة صالحة للديمقراطية في العراق من صنع كل العراقيين وبدون استثناء على اختلاف اطيافهم وانتماءاتهم وبشكل يعبر عن هويتهم العراقية وبعيداً عن مقيدات الاستبداد او توجهات المصلحة الامريكية في العراق.

ان الانتخابات التي من المفترض أقامتها في الثلاثين من كانون الثاني 2005 رسمياً، وربما قبل هذا التاريخ لدواع امنية، اذا ما تخلصت من عوائقها، فأنها ستكون الانتخابات الاولى في العراق منذ ستة واربعين عاماً[1].

(*) **الانتخابات التي اجريت في 2005/12/30**

(**) **استاذ مساعد / كلية العلوم السياسية-جامعة بغداد**

فمنذ عام 1958 والعراق محكوم بكل المقومات السلبية الناجمة عن غياب الانتخابات كوسيلة سلمية لتداول السلطة والاحتكام لوسائل عنيفة قادت لوجود الحزب الواحد واثاره الكارثية على المجتمع العراقي[2].

ومن المقرر ان تكون هذه الانتخابات الخطوة الاولى والمؤجلة لانتخاب برلمان عراقي جديد[3] مغاير، أو هكذا يفترض، للبرلمان الموجود حالياً المعين والمقسم وفق المحاصصة الحزبية، ليتولى عملية التأسيس لحكومة انتقالية ومن ثم انتخاب حكومة عراقية دائمية وفقاً لدتور الدائم.

نقول انها من المقرر ان تكون الخطوة الاولى ولا ينبغي ان تكون الخطوة الاخيرة ليس وفق قانون ادارة الدولة الراقية للمرحلة الانتقالية فقط بل وفق منطق بناء الديمقراطية في العراق ايضاً.

سنحاول في هذه الصفحات معالجة بعض المعادلات السياسية المغلقة بالانتخابات العراقية منطلقين من اساس قد اعتمد في صياغة قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية وتشكيل مجلس الحكم العراقي والمناصب الوزارية والادارية والدبلوماسية، الا وهي التوافق والتوفيق سواء كان بين القوى العراقية والولايات المتحدة او ما بين القوى السياسية والحزبية نفسها.

1. الكامل وغير الكامل

ان يفتقد البلد مثل العراق لممارسة ديمقراطية لاكثر من اربعة عقود مع سيادة نمط مفرط من الاستبداد فانه من الصعوبة ان نجد ثقافة سياسية مساهمة ومشاركة. وهي إن وجدت فهي محدودة. وهذا ليس فيه اي عيب سياسي او دافعاً نحو القنوط والتأسيس[4]. ولكن مع وجود التفاؤل في بناء الديمقراطية ينبغي ان تكون الادوات والوسائل المستخدمة على قدر عال من الموضوعية والعقلانية الى جانب عدم القفز فوق الواقع.

ولكن ما نستغربه هو ما ذكر في اخر فقرة في ديباجة قانون ادارة الدولة العراقية لمرحلة الانتقالية والذي جاء فيه: "الى حين قيام حكومة منتخبة تعمل في ظل دستور شرعي دائم سعياً لتحقيق ديمقراطية كاملة"[5].

فاذا كانت الخطوة الاولى هي حتى الان موضع انقسام حولها او حول ادراتها او نتائجها فيما بعد، او موضع معارضة لشرائح محددة من المجتمع العراقي فمتى ستصل للديمقراطية الكاملة[6].

كما اننا نحسب انه حتى في الدول المتقدمة التي قطعت اشواطاً عديدة في درب الديمقراطية فانها ما زالت لم تصل لنهاية المطاف فكيف يا ترى والوضع في العراق على ما هو عليه.

2. القاعدة والاستثناء

جاء في ديباجة قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ايضاً ان الشعب العراقي الساعي الى استرداد حريته التي صادرها النظام الاستبدادي السابق، هذا الشعب الرافض للعنف والاكراه بكل اشكالها، وبوجه خاص عند استخدامها كاسلوب من اساليب الحكم قد صمم على ان يظل شعباً حراً ببسوسة حكم القانون"[7].

وبلا جدال يذكر فان العنف يتعارض مع مبدأ سيادة القانون والاكراه هو من صلب الاستبداد، وان كل من العنف والاكراه لا ينسجم مع مقومات واركان النظام السياسي الديمقراطي واخصها التداول السلمي للسلطة.

والعنف الذي وجد على الساحة العراقية تعددت مصادره ودوافعه واشكاله فهناك عنف تمارسه اطراف عراقية من الداخل، وعنف تغذيه اطراف من الخارج وسواء كان بتوجيه رسمي مخطط له ام غير رسمي. وهناك عنفاً سياسياً واخر اجرامي واخيراً هناك العنف الذي تمارسه الولايات المتحدة في العراق ام بمفردها او مع الحكومة العراقية المؤقتة.

ولاننا نعرف هوية العنف الحكومي ومصدره والقائمين به، فتلتمس منه بأن يميز في تعامله مع حالات العنف الموجودة استناداً لمعرفة اسباب ودوافع حمل السلاح واستخدامه ونحسب ان هذا التمييز من شأنه المساعدة على تقديم بعضاً من الحلول لبعض من المشكلات ولكنها ليست هينه.

ونذكر هنا بان واحدة من مساؤى النظام الاستبدادي السابق هو العمل القمعي الذي كانت تمارسه اجهزته التنفيذية البوليسية (الشرطة، الامن، المخابرات) وعلى وفق اوامر مركزية قمعية بالاضافة للممارسات الفردية القمعية الناجمة عن الفساد السياسي والاداري. فعلى سبيل المثال كان ضباط ومسؤولوا نقاط التفتيش ما بين المحافظات يتصرفون بشكل يسئ لكل مقومات الوحدة الوطنية او الجغرافية او الدينية لذا من واجب الحكومة العراقية مراقبة الاجهزة التنفيذية الجديدة حتى لا تتكرر مساوئ الماضي خاصة مع ما نصت عليه المادة 59 الفقرة أ من (ان القوات المسلحة العراقية لن تستخدم مجاداً رهاب الشعب العراقي او قمعه)[8].

وتثار مسالة اخرى لو عدنا للمادة 31 الفقرة ب النقطة 2 في معرض حديثها عن شروط العضوية للجمعية الوطنية لوجدنا نها قد استثنت بعض اعضاء حزب البعث حسب القواعد القانونية وسمحت لهم بالترشيح.

كما اباحت المادة 36 الفقرة ب النقطة 3 لمن ترك الحزب البائد قبل سقوطه بعشر سنوات على الاقل للتشريح لعضوية مجلس الرئاسة. وهذا ما سمحت به المادة 38 الفقرة ب فيما يخص مؤهلات رئيس الوزراء.

نقول هنا اذا كان هذا القانون قد سمح لكل هؤلاء للترشيح من اهم ثلاثة مؤسسات عراقية جديدة فلماذا الا يتم اللجوء للمصالحة الوطنية على مستوى القاعدة الاجتماعية، لعلها الوسيلة التي تسحب البساط من تحت اقدام المعترضين والمعارضين.

ولماذا هذا الجواز على مستوى القمة والمنع على مستوى القاعدة الاجتماعية الا اذا كانت مبررات الجواز رغبة سلطوية امريكية.

نفس المنطق ينسحب على الرفض والقبول التي منحته المفوضية العراقية للانتخابات التي عينها السفير بريمر بمزاجه وقامت هي الاخرى بتعيين من

عينت بمزاجها لاعتبارات معروفة فالمفوضية المشرفة على الانتخابات اصلاً هي لم تنتخب ولم تنتخب مرة اخرى من عمل معها.

3. العموم والخصوص

جاء في المادة 3 الفقرة أ (ان هذا القانون يعد القانون الاعلى للبلاد ويكون ملزماً في انحاء العراق كافة).

وكذلك ورد في المادة 60 ما يخص كتابة مسودة الدستور الدائم للعراق (تشجيع المناقشات بشأن الدستور بواسطة اجتماعات عامة وعلنية ودورية في كل انحاء العراق).

ومن دون شك فن ذكر العراق بكافة انحاءه شيئاً ايجابياً وذلك لادامة الجهد الوطني لكل العراقيين ولكن تبرز هنا بعض الاشكاليات منها اجراء الانتخابات في كافة انحاء العراق. بمحافظاته الثمانية عشر لم تقرر حتى الان الا في النص القانوني وذلك بسبب وجود اعتراضات كثيرة ليس ممن هم ضد الانتخابات كفكرة وكمبدأ اصلاً حتى من شرائح ساهمت في الحكم والذين طالبوا بتأجيل الانتخابات. فعلى سبيل المثال اكد تجمع الديمقراطيين المستقلين برئاسة د. عدنان الباجه جي على ضرورة ان تكون (هناك مشاركة واسعة في الانتخابات في كافة ارجاء العراق وان يكفل اي تمثيل كل المناطق والفئات الاجتماعية)[9].

وفي هذا الخصوص نجر ان امتناع بعض القوى او بعض المحافظات عن المشاركة في الانتخابات سبب اشكالية كبيرة فيها ومن ثم القبول بنتائجها وما سيترتب على ذلك من نتائج سلبية.

واذا كان هذا الامتناع سواء نتاح الوضع الامني المتدهور او انه سيعود الى وجود حالة قائمة، فان مقترح الحكومة لتفادي هذا التدهور الامني كان هو تجزئة الانتخابات فقد اشار السيد رئيس الوزراء اياد علاوي الى ان تتم (لانتخابات المقرر اجراؤها في 30 كانون الثاني المقبل على المدى 15 او 20 يوماً)[10].

هذا التصريح قوبل بخوف من ان تقود هذه الطريقة الى تجزئة العراق وخلق تحزب اقليمي او سياسي او اثني من سنة وشيعة واكراد وغيرهم.

والملاحظ ان هناك تأييد من بعض القوى للقيام بانتخابات في موعدها المقرر على مستوى الجمعية الوطنية ولكنها نادت الى تأجيل مجالس بعض المحافظات مثل دعوة نائب رئيس الجمهورية د. روز شاويس حول تأجيل انتخابات مجلس محافظة كركوك والتي قوبلت بالرفض من رئيس المفوضية العليا للانتخابات استناداً على ان الانتخابات ينبغي اجراؤها على كامل التراب العراقي[11].

وهنا نرى ان تجزئة الانتخابات لاسباب فنية او امنية امر مقبول ويمكن تفهمه ولكن ان تكون هناك مقاطعة اكثر من جهة، ومن ضمنها من هم من مؤيدي الحكومة المؤقتة، فهذ يحتاج لايجاد حلول حقيقة وليس القفز من فوق الواقع.

وعلينا هنا ان نذكر بالمادة 60 المتعلقة بكتابة الدستور وعرضه للاستفتاء، فهل سيكون محدوداً او مقيداً؟..

اما عن من هم خارج الحدود الجغرافية العراقية فقد اشارت المفوضية العليا (الى جعل دولة الامارات العربية المتحدة وبالذات ابو ظبي احد المراكز الانتخابية ليس تفضيلاً لبلد اخر في الخليج وانما لوجود اكثر جالية عراقية فيها)[12].

ولكن التساؤل المطروح ما هي اسباب منع الاردن في ان تكون مركزاً انتخابياً لاسيما وبجوارها سورية ومصر وباقي الدول العربية الا توجد فيها حالات عراقية.

ولقد استغرب البعض من انه قد حرم بالسابق من ان يدلي بصوته في الحياة السياسية وها هو اليوم يحرم مرة اخرى من الادلاء بصوته موضحاً ومستغرباً عدم وجود مركز انتخابي واحد في عموم قارة افريقيا او حتى في القاهرة التي هي مركز اقليمي وعالمي[13].

4. الاستحقاقات الثلاثة

من دون شك فان لكل انتخابات استحقاقات سياسية معينة وتنصرف الاستحقاقات في العراق لثلاثة اطراف، الاستحقاق العراق والامريكي والدول المجاورة.

وينبغي الا يكون الاستحقاق الامريكي هو الرائد ومن ثم تكريس شرعية الوجود العسكري الامريكي عبر ايجاد جمعية وطنية وحكومية جديدة توقع على بعض من المعاهدات والاتفاقيات التي تتجاوز اصلاً المدة المحدودة لها وفق قانون ادار الدولة الانتقالية.

هذا ما سعت اليه الولايات المتحدة عبر الانتخابات في افغانستان وهذاما تسعى اليه في العراق لكي تخفض من الضغوط التي تواجهها او لتتفرغ لموجهات جديدة في مناطق اخرى.

اما ما يخص الدول المجاورة فنحسب ان همها الاساس ليس مصلحة العراق او العراقيين بل هو زج الورقة العراقية ودماء العراقيين لاجل زيادة اوراقهم التساومية مع الولايات المتحدة الامريكية في العراق وهذا يشمل جميع الدول المجاورة من دون استثناء.

اما الاستحقاق العراقي فنحسب ان اولاها هو تارجيح كفة الاستقلال على حساب كفة الاستغلال. ولا نريد ان نغادر الواقعية في التحليل ولكن مع عدم الانزلاق في الوقوعية ايضاً. لذلك نسطتيع القول ان انتخابات تطالب بانسحاب القوات الامريكية افضل بكثيرمن انتخابات تديم وجود هذه القوات.

ولنا هنا ان نشير لواحدة من الفقرات التي تكشف عن نوعية الاستحقاقات السياسية. فلو رجعنا لمادة 62 الفرقة ج سنجد انها نصت على (ان القوانين والانظمة والاوامر والتعليمات الادارة من سلطة الائتلاف المؤقتة بناء على لسطتها بموجب القانون الدولي تبقى نافذة المعفول الى حين الغائها او تعديلها بتشريع يصدر حسب الاصول ويكون لهذا التشريع قوة القانون).

وهنا نتسائل عن الاعلوية لمن يتكون في حكم التشريعات الصادرة هل هي ما نصت عليه الفقرة ب حول سلطة التشريعات الاتحادية ام ما

نصت عليه الفقرة ج ونصظن بان الاجابة لا تحتاج فذلكة فقهية لان ما يحصل على مستوى الشارع العراقي هو سيد الاراء.

كما علينا الا ننسى نصوص المادة 59 الفقرة ب والفقرة ج الخاصة بـ(المشاركة الرئيسة لقوات المسلحة مع القوة المتعددة الجنسيات وفقاً لقرار مجلس الامن 1511) وكذلك (صلاحية الحكومة لعقد الاتفاقيات الدولية الملزمة بخصوص نشاط القوة المتعددة الجنسية)[14] التي لم تجبرها المادة للرجوع للاستفتاء الشعبي لقبول او رفض هذه الاتفاقيات.

5. القائمة الانتخابية المغلقة والسياسة المنفتحة

اعتمدت القائمة المغلقة مع التمثيل النسبي في الانتخابات العراقية والقائمة المغلقة حسب رأي الكتاب والباحثين في علم السياسة هي اقل ديمقراطية من القائمة المفتوحة[15].

اما عن دوافع اعتماد هذا النظام فالبعض وجد ان من وضع هذا القانون كان يهدف ان لا تطغى على الجمعية الوطنية صبغة ايديولوجية واحدة[16] الا اننا نعتقد بان هذه الدوافع تنقسم على قسمين، ما يخص الدافع العراقي فيتمثل برغبة الاحزاب العراقية المهيمنة على مقدارت العملية السياسية منذ نيسان 2003 في عدم ضياع فرصها الانتخابية ولاسيما وانها الان هي التي توظف المقدرات السياسة والحكومية والاعلامية والمالية لصالحها. اما الدافع الامريكي فنراه في محاولة الولايات المتحدة الامريكية ايجاد نمط من التوافقات الحزبية لمنع وجود صوت موحد ضد الولايات المتحدة ووجودها في العراق.

وعلى كل حال ومهما كانت نتيجة الانتخابات التي ستقدم هذه القائمة او تلك او تجمعها سوية في طار الجمعية الوطنية فانه من واجب الحكومة العراقية المؤقتة التحرر من فكرة المغلقة سواء كان على صعيد القوائم ام على صعيد السياسات اليومية المستقبلية.

6. التعيين والاختيار

الكل يتفق على ان انتخابات تكون نتاج للانتخابات والاختيار افضل بكثير من انتخابات نتاج التعيينات.

وما افضى عن التعين حتى الان لا يشجع من ناحية الانجازات وحاولت الحكومة دائماً من تخفيف الضغط واللوم الواقع عليها بقولها انها حكومة تصريف اعمال ولكن الحال سيتغير بعد الانتخابات لانها ستحول من حكومة معينة الى حكومة منتخبة من الجمعية الوطنية المنتخبة وليس المعينة اصلاً وستكون ليس حكومة تصريف اعمال بل حكومة تقرير وضع وتنفيذ اعمال ولو تحت المظلة الامريكية.

ومع هذا التحول يشترط ان يتلمس المواطن العراقي بعض جوانب التغير الايجابي فلا يهم عنده من يكون الوزير ولكن المهم هو هل سيكون موجوداً مع العراقيين في معاناتهم ومزاراتهم فالمواطن العراي دائماً هو في انتظار الوزير مجاراة مع صموئيل بيكيت في مسرحية بانتظار غودو!!

وما بعد الانتخابات، يشترط ان تكون المرحلة هي مرحلة التاسيس لخطوات الديمقراطية ومنها المحاسبة والمسوؤلية وليس التخلص والتملص منها وكذلك التملص من قواعد الفساد السياسي والاداري المستشري في وزاراتنا.

فان تسرق اموال العراقيين من النظام السابقفهذا شيء لا يستطيع احداً ان يؤيده او يرده ولكن ان تهدر اموال العراقيين من بعض وزارات حكومتنا الجديدة فهذا ما لا يستحق اي اغفال عنه ومع التأسيس لشرعية الانتخابات علينا الا ننسى شرعية الانجاز والكفاءة والفعالية للحكومة واعضائها والتي يشتاق اليها المحورمين من العراقيين فحيازة شرعية الانتخابات لا تعني للحكومة خاتمة المطاف بل هو اول المطاف واخطر ما فيه.

7. العمل السياسي الحزبي والحربي والوطني

حفلت الساحة السياسية العراقية بوجود الكثير من الاحزاب السياسية بعد التغير الكبير في نيسان 2003 فمن سيادة الحزب الواحد الى تقديم حوالي 83 لائحة انتخابية حسب اخر تصريح لمفوضية العليا للانتخابات[17] بعض الاحزاب كبير وقوي وبعضها الاخر صغير وضعيف بعضها لديه قاعدة شعبية واسعة وبعضها الاخر يفتقد لذلك ومن دون جدال فان التعددية الحزبية ظاهرة صحية ولا تستطيع عجلة الديمقراطية من الدوران من دون هذه الاحزاب. واعتماد هذه الاحزاب على الوسائل السلمية لادارة النشاط السياسي شيء محمود ولكن ما يخشى منه هو سيادة بنمط اخر من الادارة تتسيد فيه وسائل التصفيات المتبادلة وهذا لن يكون محمود النتائج والآثار.

وليس يخاف على احد الاتهامات المتبادلة التي تتناولها الصحف العراقية ما بين بعض اجهزة الدولة حول الموضوع والتي يجب الا تتوسع مستقبلاً وتؤطر بكثير من الحكمة والتصرف السياسي السليم.

وعلى العموم ينبغي لان يكون الاطار الذي يحكم هذه التعددية الحزبية الرغبة الصادقة والنيات الحسنة لخدمة المواطن العراقي اعتماداً على مبدأ الديمقراطية الوطنية. التي لا تجعل السلطة في العراق امتيازاً لأحد او حكراً لقوى مخصصة[18].

وعندها لن يجد المواطن العراقي تنافراً ما بين الحزبية كوسيلة ديمقراطية والوطنية كأطار يحتضن الجميع على حد سواء ولذلك فان العمول على الانتخابات العراقية هو ان تكون مؤدية لتعزيز الثوابت الوطنية وليس توزيع المقاعد الحزبية حسب وعلينا ان تنتظر نتائج الانتخابات لنترى من الحزب الذي سيؤمن حقاً بالتداول السلمي للسلطة وما هو الذي يؤمن باللعبة الصفرية في السياسة.

8. اجماع القمة واجماع القاعدة

رغم ان صلاحيات من هم في القمة (مجلس الرئاسة) ليست هي بنفس الاهمية والقوة الممنوحة لرئيس الوزراء او التي تتمتع بها الجمعية الوطنية، فان اعتماد القائمة لاختيار مجلس الرئاسة واتخاذ قراراته بالاجماع يبدوا انه فيه حرصاً على التوافق وعدم التفرد بالسلطة وهذا شيء ايجابي لان التفرد بالسلطة قد جلب الكوارث للعراق

والعراقيين. ولربما اراد مؤيدوا هذه الفكرة الحفاظ على الرمزية السياسية لهذا المنصب.

ولكن ما نعتقده هو ان الاجماع الرئيسي ليس في منصب مجلس الرئاسة بل في القاعدة الشعبية العراقية ولذلك وجد بعض ان هناك مشكلة تتعلق بالاجماع الوطني اذا قاطعت فئة او مناطق معينة الانتخابات ولم تشارك فيها فانها ستحرم من المشاركة في طرح افكارها حول كتابة الدستور الدائم[19].

9. ما قبل الانتخابات وما بعدها

الظاهرة السائدة قبل الانتخابات العراقية، هي وجود العنف الدموي الذي طال كل العراقيين، وغياب الامن والاستقرار وما له من آثار سلبية حادة في المجتمع العراقي.

وواحدة من الخيارات المعروفة امام هذا الشعب هو خيار الحرب الاهلية وقتل الوحدة الوطنية[20]، وما يعنيه هذا الخيار من كوارث نحن في غنى عنها سواء اكانت الحرب الاهلية مخطط امريكياً يوفر لها غطاءاً لبقاءها او لانسحابها، ام كان هو طموح الدول المجاورة للعراق لتعطيل الجهد الامريكي قدر الامكان ومن ثم عرقلة الاهداف الامريكية في العراق والمنطقة الاقليمية او هو اخيراً خيار القوى المناهضة للديمقراطية بشكل عام عراقية كانت ام امريكية.

وكمفاضلة ما بين الانتخابات والحرب الاهلية فان خيارنا واختيارنا هو الانتخاب. واذا كانت المفاضلة ما بين الحرب الاهلية والوحدة الوطنية فان ترجيحنا ومن دون تفكير هو للوحدة الوطنية. واذا كانت هناك مفاضلة ما بين انتخابات تقود لتعزيز الوحدة الوطنية وانتخابات اخرى لتضعفها فنميل للاولى ونبذ الاخيرة.

وكلنا يعلم حجم النقاش المطروح حول تأجيل الانتخابات سواء كان الطرح لاسباب موضوعية ام غير موضوعية وحتى الان فهو نقاش مطروح مشفوع بعدم ثقة البعض، اي كان هذا البعض، بنتائج الانتخابات في ظل وجود الاحتلال الامريكي، وهذا الذي سيفضي لمخاطر حقيقة ما لم تتلمس الحكومة العراقية كل الوسائل هالحقيقية والصحيحة لتقبل المشاركة في الانتخابات او نتائجها.

ونقول ان الانتخابات التي من المقرر ان تقام في 30 كانون الثاني ينبغي ان تتجاوز كل هفواتها في الانتخابات الدائمية في 31 كانون الاول 2005 ومن مسؤولية الحكومة العراقية نشر الثقة المبتادلة وتعزيز وجهة النظر من ان هذه الانتخابات لا تعني فرض الاستحقاقات السياسية النهائية.

وهنا نتساءل عن قدسية المواعيد المطروحة في قانون ادارة الدولة العراقية. فموعد تسليم السلطة والسيادة لم ينفذ حرفياً كما ذكر في القانون في يوم 30 حزيران بل حدث في 28 حزيران ولاعتبارات امنية.

واذا كان ذاتها فكيف والحال مع الامن في البلاد ككل مع اجراء انتخابات واسعة وعامة في لبلاد.

والحل لا معتقده متأرجحاً ما بين التأجيل به والتعجيل فلكل حسانته ومساوءه ولكن تفعيل ما هو

منصوص في ديباجة قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية في موطن حديثها عن الشعب العراقي وساعياً في الوقت نفسه الى الحفاظ على وحدة وطنية بروح الاخوة والتآزر ولغرض رسم الملامح لمستقبل العراق الجديد ووضع آلية تهدف فيما تهدف اليه الى ازالة اثار السياسات والممارسات العنصرية والطائفية ومعالجة المشاكل المرحلية"[21].

وبعكسه فان الذي يسود في العراق ظواهر وان كانت هي جديدة ولكنها ستكون مدمرة له.

الخاتمة

ان الانتخابات في العراق ستكون الخطوة الاولى نحو تأسيس حكومة عراقية انتقالية سعياً نحو انتخاب حكومة عراقية دائمية وليس نحو ديمقراطية كاملة. وليس القصد من هذا التحديد اشاعة الاحياط والتشاؤوم في نفوس الآخرين بقدر ما هو التركيز على الانطلاقة الصحيحة والموضوعية والتدرجية والواقعية وليس الادعاء بالمثالية، لان الديمقراطية لا تدعي المثالية بقدر ما تدعي وجود نمط من الحكم يتيح للمواطن حرية تقرير مصيره وبوسائل سلمية "انتخابية".

وحتى يتحقق النجاح لهذه الخطوة لابد من توفير متطلباتها الضرورية وليس الاجرائية فقط رغم أهميتها.

وليس المطلوب هو النجاح فقط بل والمصداقية وما لهذه الاخيرة من اثار ايجابية على مستقبل العراق. وتعتمد هذه المصداقية على بعض المسائل المهمة منها ان لا تكون الانتخابات العراقية رهينة لقدسية قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بل لقدسية مطالب العراقيين وخاصة المحرومين والفقراء منهم تقنن في دستور جديد فيها تعبيرات عن هوية ومصلحة عراقية قبل اي شي اخر.

وكذلك ايضاً ان تكون الانتخابات اسيرة للمفوضية العليا مستقبلاً ولا لقانون القائمة المغلقة، والتفكير والشروع بايجاد نمط جديد من التشريع الانتخابي يستند للتشريعات الانتخابات العراقية السابقة والتشريعات الانتخابية في العالم المتقدم وبما هو قريب لنا وحالب لمنفعة لعموم البلاد.

ومن جانب اخر فانه كلما كانت الانتخابات في العراق نزيهة وعادلة وعامة لكل العراقيين وانحاء العراق، وكلما كانت الاستحقاقات السائدة والرائدة فيها المصلحة العراقية والهوية الوطنية العراقية وليس المصلحة الامريكية او مصلحة الدول المجاورة وعلى رأس المصلحة العراقية ترجيح خيار الاستقلال على الاستغلال، وكلما اعتمدت القوى الحزبية العراقية منهاجاً سلمياً للعمل السياسي الحزبي وليس العمل السياسي الحزبي، والسعي لتأسيس مبدأ توطين السلطة وتوطين الانتخابات بمعنى جعلها عراقية اولوية واهمية وسيلة وغاية، وكلما كانت محققة لاجماع في القاعة الاجتماعية قبل اجماع القمة ومفضية لتمتين التوحيد السياسي والاجتماعي والديني ونآت عن

درب الانقسام والدخول في شرك الحرب الاهلية، نقول بعد كل ذلك وعندئذ ستكون الانتخابات العراقية الارضية الصلبة ليس للانتخابات القادمة بعد سنة بل لمستقبل عراقي مزدهر.

[1] من المعروف ان النظام السابق قد فكر بعد نهاية الحرب العراقية-الايرانية في ايجاد نوع من التعددية الحزبية وبالتحديد في عام 1989 ولم يشهد اية انتخابات حقيقة تشارك في احزاب سياسية متعددة الاطياف. لابل حتى ان العراق لم يعرف نظام التعددية المقيدة التي توجد في بعض الدول العربية فهي على علاتها افضل بكثير ما تجربه نظام الحزب الواحد في العراق. انظر عدنان الحلفي: تأسيس المجتمع المدني، دراسة في التقاليد السياسية العراقية، الجزء الاول، دار البراق، دمشق، 1997، ص95.

[2] انظر: فالح عبد الجبار، الدولة المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العراق، مركز ابن خلدون، القاهرة، 1995، ص168؛ كذلك حازم صاغية، بعث العراق سلطة صدام قياماً وحطاماً، ط1، دار الساقي، بيروت، 2003، ص147-174.

[3] تاسس اول برلمان عراقي في 16 تموز 1925، ومنذ عام 1924 وحتى نهاية العهد الملكي وعلى وجه التحديد عام 1956، شرع تشريعات انتخابية عديدة وهي: قانون انتخاب النواب لسنة 1924، وقانون انتخاب النواب رقم 11 لسنة 1946، مرسوم انتخاب النواب رقم 6 لسنة 1952، وقانون انتخاب النواب رقم 53 لسنة 1956. انظر رعد الجدة، التشريعات الانتخابية في العراق، مطبعة الخيرات، بغداد، 2000. وقد بلغت عدد دورات مجلس النواب. 16 دورة. اما في العهد الجمهوري الرابع 1968-2003 فقد نظم له قانون رقم 55 لسنة 1980 وقانون رقم 26 لسنة 1995 وبلغت عدد دورات المجلس الوطني خمسة دورات منذ عام 1980-2003. انظر: سحر كامل، المؤسسات البرلمانية بين العهدين الملكي والجمهوري، رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2004، ص175.

[4] د. عبد الجبار احمد عبد الله، واقع ومستقبل الخيار الديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد29، السنة 2004، ص115.

[5] قانون ادارة الدولة العراقية للانتقالية، مطوبعات جريدة النهضة اذار، 2004.

[6] لان من سمات الديمقراطية الكاملة هو
- أ- السلطة بيد الشعب.
- ب- سياسة غير متحزبة.
- ج- مشاركة فردية كاملة في الحكومة.
- د- مساواة اجتماعية واقتصادية مطلقة.
- ه- حريات مطلقة للصحافة.
- و- فرص حرة للحصول على المناصب الادارية.

انظر:

David speak, American Democracy, St. Maitan New York, 1993, p.13.

[7] قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية.

[8] المصدر السابق نفسه.

[9] انظر جريدة النهضة، العدد 301، الخميس، 16كانون الاول 2004 .

[10] انظر جريدة المشرق، العدد293، الخميس 16 كانون الاول 2004.

[11] المصدر السابق نفسه.

[12] انظر جريدة العدالة، العدد 281، الخميس 16 كانون الاول 2004.

[13] د. طالب مراد، جواز سفر عراقي دون حق التصويت وما أهميته؟ جريدة العدالة، المصدر السابق نفسه.

[14] قانون ادارة الدولة العراقية، مصدر سبق ذكره.

[15] محمد سليم غزوي، الوجيز في نظام الانتخاب، دار وائل للطباعة والنشر، ط1، عمان، 2000، ص45.

[16] جريدة الصباح، العدد 435، الخميس 16 كانون الاول 2004، لقاء مع صادق الموسوي رئيس الدائرة السياسية في الحركة الملكية الدستورية.

[17] جريدة التآخي، العدد 4373، الخميس 16 كانون الاول 2004.

[18] د. عبد الجبار احمد عبد الله، في الديمقراطية الوطنية، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد28، 2004، ص89.

[19] جريدة الصباح، مصدر سبق ذكره.

[20] وجدي انور مردان، العراق بين الاحتلال المستديم وبين الحرب الاهلية والتقسيم (الانترنيت)؛ كذلك افتتاحية مجلة الاسلام والديمقراطية، الصادرة عن منظمة الاسلام والديمقراطية، بغداد، العدد6، 15 اب 2004، ص4.

[21] قانون ادارة الدولة العراقية، مصدر سبق ذكره.